القرار ITU-R 66

الدراسات المتعلقة بالأنظمة والتطبيقات اللاسلكية
لتطوير إنترنت الأشياء (IoT)

(2015)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن عالم "إنترنت الأشياء" (IoT) الموصلة بالكامل يقوم على التوصيلية والوظيفية التي أتاحتها شبكات الاتصالات؛

*ب)* أن العدد المتنامي من تطبيقات إنترنت الأشياء قد يتطلب تعزيز سرعة الإرسال (بحسب حالة استعمال إنترنت الأشياء)، وتوصيلة الأجهزة، وكفاءة استخدام الطاقة، لاستيعاب كميات هائلة من البيانات ضمن أعداد هائلة من الأجهزة؛

*ج)* أن لجنة الدراسات 20 التابعة لقطاع تقييس الاتصالات، التي تتناول موضوع "إنترنت الأشياء وتطبيقاتها بما في ذلك المدن والمجتمعات الذكية (SC&C)، تعمل على إعداد معايير دولية لتطوير تكنولوجيات إنترنت الأشياء بما في ذلك شبكات الاتصالات من آلة إلى آلة (M2M) والمدن الذكية وشبكات الاستشعار الشمولية (USN)؛

*د )* أن المنظمات المختصة في مجال وضع المعايير قد طورت معايير تتعلق تحديداً بالاتصالات من آلة إلى آلة وتكنولوجيات أخرى تقوم عليها تطبيقات إنترنت الأشياء؛

*ﻫ )* أن العديد من الإدارات، ومطوري المعدات، وهيئات التقييس، تدرس التكنولوجيات اللاسلكية لاستخدام إنترنت الأشياء في نطاقات ترددات مختلفة؛

*و )* أنه نظراً إلى أن تطبيقات إنترنت الأشياء قد نشأت على منصات قائمة ومنصات قيد التطوير، أو تعمل على هذه المنصات أو يجري تشغيلها بينياً مع هذه المنصات، فإن عمل قطاع الاتصالات الراديوية الحالي وقيد التطوير هو بطبيعته يدعم إنترنت الأشياء؛

*ز )* التوصية ITU-R M.2002 عن الأهداف والخصائص والمتطلبات الوظيفية لأنظمة شبكة أجهزة الاستشعار و/أو المفعلات في منطقة واسعة (WASN)؛

*ح)* التوصية ITU-R M.2083 عن رؤية بشأن الاتصالات المتنقلة الدولية - الإطار والأهداف العامة للتطوير المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2020 وما بعده؛

*ط)* المسألة ITU-R 250-1/5 عن أنظمة النفاذ اللاسلكي المتنقل التي توفر الاتصالات لعدد كبير من أجهزة الاستشعار و/أو أجهزة التشغيل الآلي الشمولية المنتشرة عبر مناطق واسعة فضلاً عن الاتصالات من آلة إلى آلة في الخدمة المتنقلة البرية؛

*ي)* التقرير ITU-R M.2370 عن تقديرات حركة الاتصالات المتنقلة الدولية للسنوات بين 2020 و2030،

وإذ تدرك

 *أ )* القرار 197 (بوسان، 2014) عن تيسير إنترنت الأشياء تمهيداً لعالم موصل بالكامل؛

*ب)* استخدام خدمات الاتصالات الراديوية لنطاقات ترددات راديوية مختلفة يوفر العديد منها قنوات اتصالات، وبنية تحتية، وقدرة يمكن استخدامها في نشر إنترنت الأشياء بغية ضمان النشر الفعّال من حيث التكلفة والاستخدام الفعال لطيف الترددات الراديوية؛

*ج)* أن إنترنت الأشياء مفهوم يتضمن العديد من المنصات والتطبيقات والتكنولوجيات المنفذة والتي يستمر تنفيذها في إطار عدد من خدمات الاتصالات الراديوية؛

*د )* أن تنفيذ إنترنت الأشياء لا يتطلب حالياً أحكاماً تنظيمية محددة في لوائح الراديو،

تقـرر أن تدعو قطاع الاتصالات الراديوية إلى

1 إجراء دراسات عن الجوانب التقنية والتشغيلية للشبكات والأنظمة الراديوية فيما يخص إنترنت الأشياء؛

2 وضع توصيات و/أو تقارير و/أو كتيبات لقطاع الاتصالات الراديوية، حسب الاقتضاء، على أساس الدراسات المشار إليها أعلاه؛

تقـرر أن تدعو قطاع الاتصالات الراديوية كذلك إلى

التعاون الوثيق والتنسيق مع قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات ومع المنظمات المختصة لوضع المعايير، من أجل مراعاة نتائج العمل الجاري في هذه الهيئات وتفادي ازدواج الجهود مع قطاع تقييس الاتحاد، والحد إلى أقصى درجة من الخلاف مع منظمات وضع المعايير،

تدعو أعضاء الاتحاد

إلى المشاركة بنشاط في تنفيذ هذا القرار وذلك مثلاً بتقديم المساهمات لينظر فيها قطاع الاتصالات الراديوية وتوفير المعلومات ذات الصلة من مصادر خارج القطاع المذكور.